mroftalp htehaB ni knil muideM

الأربعون التساعية الإسناد لإبن دقيق العيد - الحديث] 11 [- المسجد النبوي

عبدالمحسن الزامل

قال الامام ابن دقيق للعيد رحمه الله تعالى الحديث الحادي عشر. قالوا باسناده عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاثة ايام. او قال ثلاث ليال - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. الحديث الحادي عشر من الاربعين رحمه الله معنا ان الاسانيد التي يسوقها كما تقدم في ترجمة بعضهم ويا الحفاظ - 00:00:20

ايضا من يكون مبرجا في حفظه وكذلك اسناده هو معرفته في وقته وانه اشتهر بالرحلة ولهذا كان الناس يرحلون اليه فهذا الاسناد التشاعي سافر الى انس آآ رضي الله عنه والحديث في الصحيحين ومن رجاله - 00:00:50

لو اخبرنا القاضي ابو بكر وهذا هو الثالث في هذا السند والرجل الثالث في هذا وهذا الحافظ رحمه الله انصاري يرجع نسبه الى الانصار الى كعب بن مالك رضي الله عنه وقد عاش ثلاثا وتسعين عاما - 00:01:20

ثلاثة وتسعين عاما رضي الله عنه ورحمه ولد السنة اثنتين واربعين واربع مئة وتوفي سنة خمس وثلاثين وخمس مئة وقد رحل طلب العلم مما يذكر عنه رحمه الله انه جاء الى مكة وسكن قريبا من الحرم - 00:01:50

ونفذ ما معه من الطعام وذهبت نفقته ودراهمه واشتد به الامر اشتد به الجوع. فيقول انه خرج في يوم من الايام من الحرم. ذهب الى مقر اقامته قريبا من الحرم - 00:02:20

فوجد في طريقه كيس من ابليسه وقد ربط بخيط من ابليس فاخذه فاذا فيه عقد وفيه حبات عقد من ذهب لم ترى العيون مثله كما ذكر رحمه الله فاخذه وذهب به ثم بينما هو راجع الى الحرم الى - 00:02:40

شيخا كبيرا ينادي من وجد العقد من وجد العقد ولو خمس مئة دينار. خمس مئة دينار في ذلك الوقت مبنى عظيم وكذلك بين الزمن خمس مئة دينار والدينار اربعة غرامات وربع - 00:03:10

خمس مئة دينار يعني يفوق الفي غرام غرام كنت في نفسي اعطيه عقدا ان كان له واخذ هذه الخمس مئة انتفع بها فاني قد اشتد بالامر واشتد وانا مضطر وهل يدفعها بطيب نفس منه؟ قال فدعوته فدخل معه - 00:03:30

فسأله عن العطر وعصبة الكيس وعن الخيط وعام عدد آآ الحبات التي فيه ونحو ذلك فوصفه تماما فقال خذه واعطاه الخمسمائة ثم قال قلت والله لا اخذ على امانة شيء - 00:04:00

نفسه مع انه اعطوا عن طيب نفس لكن قال قلت والله لا اخذ على امانة شيئا. فابى يأخذه وهو في حاله شديد. اخذ صاحب العتق العقد ورد عليه الخمسمائة دينار ولم يأخذها - 00:04:20

ثم خرج بعد ذلك من مكة وركب البحر بجدة. قال فاتشر بنا انكسرت بنا وهذاك من هلك وسلمت انا على بعض اجزائها ساقني الى الجزيرة من جزائر البحر. ثم خرجت وقد اشتد بي الامر فبينما انا اسير اذ - 00:04:40

مسجدا وقرية. فدخلت المسجد ورأيت فيه المصاحف. فجعلت اجمع الاوراق وارتل ثم جعلت اقرأ فجعلوا المسجد وسمعوا قراءته هذا الغريب فاعجبوا بحسن قراءته وحسن ثم قالوا ان لنا صبيانا فهل تقرؤهم؟ قلت نعم. قال فاقرأتهم - 00:05:10

وكسبت منهم مالا ثم مكث عندهم مدة ثم قالوا هنا فتاة يتيمة. اريد ان نزوجك اياها فقلت يعني كما يقول انا طالب علم على جناح

سفر قال فالحوا عليه لانهم - 00:05:40
فيه واحبوه ولعله يمكث عندهم. قال فقلت نعم. قال فزوجوني اياها. فدخلت فلما دخلت عليها اذا عليها عقد فجعلت انظر الى العقد فقال من حولها من اهلها وقرابتها. يا شيخ تنظر الى العقد ولا تنظر الى الفتاة. تكسر خاطر الفتاة - 00:06:00
قال ان صدق ظني فان لي هذا العتق قصة. والعتق الذي عليها. قال وما هو؟ فذكر فلهم قصة ذلك الشيخ الذي لقيوا في مكة. قال فكبروا تكبيرا مرتفعا حتى سمع اهل البلد كلهم - 00:06:30
التكبير ثم قالوا الشيخ الذي لقيته هو ابو هذه الفتاة. وكان يذكر هذه القصة او يقوى او يقول لقيت رجلا لم ارى افضل واحسن امانة مني فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يجمع بين - 00:06:50
بينه وبين ابنتي. فقد حقق الله امنيته. وتزوجها. قال فبقيت معها. ثم ماتت توفيت وولد لي منها ابنان فولدت انا وابناي منها ثم بعد ذلك توفي ابناؤه فورث العقد وحصل له. وهذه - 00:07:10
قصة نسب بعضهم لابن عقيل لكن الاظهر ان هذه ابي بكر محمد الباقي الانصاري وقد اشار الى هذا ابن رجب رحمه الله في الطبقات وهي قصة جبير حسن العاقبة. ان من ترك شيئا عوضه الله خيرا منه - 00:07:40
والعاقبة للمتقين. وهو امام كبير وقد لقي ابو الجوزي رحمه الله. ويقول رأيته وله ثلاث وتسعون سنة هو كامل الحواس ويقرأ الخط الدقيق من بعد. يقرأ الخط الدقيق ولو كان بعيدا - 00:08:00
كن عن ناظريه. وكان يقول من ختم المحابر خدمته المنابر. من خدم المحابر خدمته المنابر ويقول لا ينبغي للمعلم ان يعنف. ولا للمتعلم ان يألف. يعني ان الجميع عليه ان يصبر هذا في نشر العلم وهذا في طلب العلم - 00:08:20
ثم شاقه رحمه الله الى انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة فان المسلمين فوق ثلاثة ايام او قال ثلاث هذان وفوق ثلاثة ايام هذا لفظ البخاري. وكذلك اللغو الثاني - 00:08:50
البخاري رواه فوق ثلاثة ايام او قال ثلاث ليالي. وجاء هذا الخبر ايضا عن صحابة اخرين او عن الصحابة منهم عن ابي ايوب رضي الله عنه انه قال لا يحل موسى يهدون اخاه فوق ثلاث ليال هذا الحديث فوق ثلاث - 00:09:10
وكذلك في صحيح مسلم من حديث ابن عمر ومن حديث جابر لا هجرة ان يهجر فوق ثلاث ليال من حديثه ابي هريرة لا هجرة بعد لا هجرة بعد ثلاث. وهذا الخبر كما تقدم عن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم وجاء بالفاظ مختلفة - 00:09:30
والمعنى واحد وانه لا يجوز للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام فوق ثلاث فوق ثلاث فان المراد اما ثلاثة ايام او ثلاثة او ثلاث اذا حذف المميز في هذا وهو الليالي ايام يعلم ان المراد ثلاثة ايام او - 00:10:00
ودلالة ليالي وذكر هنا ولم تذكر علامات التأنيث لحذف المميز وهو الأيام او الليالي اي اثنتان وسبعون ساعة. الحج ثنتان وسبعون ساعة. وبعض اهل العلم يقول انه اذا هجره مثلا الساعة الثانية عشر فإنه يبدأ من مغيب الشمس. فالصواب انه يبدأ من هذه الساعة مثل بس الخف - 00:10:30
يوم وليلة للمقيم وثلاث أيام وسافر. فهذا الحد للمسافر في هو الحد ايضا للهجرة بين المتهاجرين حينما تكون الهجرة في امر من امور الدنيا. اما اذا كانت الهجرة في الله الهجرة ليس المقصود بها امر الدنيا فان هذا لا حد له حد - 00:11:00
حتى يرتفع المهجور اذا كانت الهجرة اذا كانت الهجرة هي المصلحة. واجراء لمن ادى المعاصي سنته وقد قيل ان يردعوا اوجبوا ابكدي وقيل على الاطلاق ما دام معلنا ولاقه بوجه مكفئ للمربد كما يقول - 00:11:30
الاداب رحمه الله يعني وقيل عن على الاطلاق ما دام معلنا ولا يوجه مبتهم مربدي اذا كانت المصلحة والصحيح ان الهجرة في هذا مبنية على المصلحة. كالقتال كقتال الكفار. فهجرة - 00:11:50
كذلك ايضا قتال الكفار مبني على على هذا الاصل بحسب المصلحة الشرعية. واذا ايش فانه يتأنى ويسأل وينظر ما هو اذا اصلح والنبي عليه الصلاة والسلام سيرته في هذا انه واضحة فهجر من هجر وصل من وصل عليه الصلاة والسلام. كل هذا لاجل المصلحة الشرعية وتأليف - 00:12:10

القلوب فهذا هو الحد هذا هو الحد وهو ثلاثة ايام وانه لا يجوز زيادة عليها واذا مضى ايام فيجب على كل واحد من المتهاجرين ان يسلم على اخيه. يلتقيان فيعرض هذا - 00:12:40
ويعرض هذا وخيرهما الذي يلتمس. يعني ان لولا ان يبدأ بالسلام قبل الثلاث. لكن وعند وفي الصحيحين فقد يصد هذا ويصد هذا وخير ما الذي يبدأ بالسلام. فالاكمل والاتم ان ترجع ولا تهدر - 00:13:00
ما دام الأمر يتعلق بأمر من امور الدنيا. هذا هو الأكمل لكن الشارع الحكيم بما يوافق النفوس. ولانه يصعب ان يشعب كسر القلوب مباشرة لو قيل اذا حصل بينك وبين اخيك خصومة فوجد في نفسي عليه ارجع اليه مباشرة وسلم عليه واستسمحه قد - 00:13:20
لا قد يشق علي هذا ونفسه قد لا تتحمل ولهذا راعى الشارع الحكيم هذا في امر وعلم انها لابد لها فسحة ولابد لها من مدة حتى تهدأ. في اليوم الاول تهدأ نفسه - 00:13:50
وفي اليوم الثاني ينظر ويحاسب ما الذي حصل بينه وبين اخيه؟ لماذا حصل بينهم؟ ثم بعد يحصل شيء من هذا فانه في اليوم الثالث ربما يندم فيرجع الى اخيه وهذه مدة كافية لهدوء - 00:14:10
وطمأنيناتها حتى ترجع وهذا كله يدل على ان الشارع يراعي امر النفوس واصلاح فلم يبت الأمر بتا بأن يلزمه بأن يعود لا. ما دام الأمر على هذا الوجه ولو لم يكن - 00:14:30
الهجر في الله ولو كان لاجله امور تتعلق بامور الدنيا. فاذا مضت الثلاث فيجب على كل واحد فاذا رجع احدهما خرج المسلم من الهجرة كما عند ابي ذر ابي هريرة ابن ابي محمد ابن - 00:14:50
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه هو فيه انه عليه الصلاة والسلام قال ان انه قال او عن عائشة رضي الله قال فان لم يسلم عليه. فليسلم عليه. فاذا سلم عليه فقد خرج من الاثم. وباء - 00:15:10
الاخر باء باء الاخر باسمه او خرج المصلي الهجرة وباء الاخر باسمه يعني اذا لم يسلم عليه والاثم عليه على ذلك. وجاء عند ابي داوود بسند جيد عن ابي هريرة انه لا يحل لموسى ان يهجره فوق ثلاث - 00:15:30
فان مضت الثلاث فلم يشن عليه فمات دخل النار. دخل النار. هذا وعيد شديد بانه اذا مرض دخل النار وقد يؤخذ من هذا الحديث ايضا هذه داوود دليل من ادلة عذاب القبر - 00:15:50
لانه قال فان مات دخل النار. جعل دخول النار بعد موته. والذي بعد موته هو القبر والقبر من احوال البرزخ وقد يجعل من ادلة عذاب القبر. قال فمات دخل النار وهي رواية جيدة - 00:16:10
رواية جيدة وجاء ايضا في رواية صحيحة من رواية الاسلمي رضي الله عنه انه ذكر عليه الصلاة والسلام الهجرة ثم قال قال هو من هجر اخاه سنة او قال من هجر اخاه - 00:16:30
فهو كشفك دمه. ايضا ان الهجر يزداد اثمه. كلما طالت الهجرة اذا كانت الهجرة في امر ليس في ذات الله. من هجر اخاه سنة فهو كشف كتابه اي في الاذن وروى الامام حنيفة بسند صحيح هذا المعنى وانه قال في يهجران - 00:16:50
اخاه ان يهجر اخاه ثم قال هما فان تهاجرا فهما ناكبان عن الصراط لكن ما دام على صغرهما يعني على قطيعتهما. واسبقهما رجوعا اشرعهما هيئة ويكون كفارة له. فان سلم ولم يرد عليه ردت عليه الملائكة. ورد - 00:17:20
الشيطان واسناده صحيح وهذا فيه ترغيب عظيم في الرجوع الى الحال الاول والصبر والود الذي بينهما. وانه يجب عليه ذلك. ثم تضيق نفسه بانه وان لم يرد فان الملائكة ترد عليك. وهذا لا شك من اعظم العزاء انه لو انه اعرض. فانت - 00:17:50
حينما تحصل بينك وبين اخيك شيء من الصوم والوحشة والقطيعة فسلمت عليه ولم رد عليه لا تتأثر ولا تتأثر لأنك عملت بما اوجبه الله سبحانه وتعالى عليك ثم ايضا تسلم عليك الملائكة وهو يرد عليه الشيطان والعياذ بالله وهذه مصيبة عظيمة لمن - 00:18:20
وقع في هذا فلم يرد على اخيه السلام. وجاء في رواية فيها شيء من الغرابة رؤية ابوه مرفوعة عند البشار. وانه ذكر عليه السلام قال ابن مسعود لو ان رجلين دخلا في الاسلام - 00:18:50
احتجرا كان احدهما كافرا حتى يرجع. هذا الخبر قيل انه فيه كان امام لكن ربما وقع له شيء من والرواية لا شك انها ليست على

الظاهر من جهة كفر انما يتوجه على على الاخبار الاخرى في فتحمل عليها لانه آآ اخبر ان الاخوة - 00:19:10
وهذا محل اجماع من المسلمين. ولهذا ابو هريرة ان الاعمال ترفع في كل اثنين وخميس الا من كانت بينه وبين اخيه شحناء ارجو ارجو هذين حتى يصطلحا. حتى يصطلحا. وكل هذا يبين لنا ان الامر شديد. كثير من - 00:19:40
اناس لا يبالي يهجر وكأن الماء وكأن الامر ايسر عنده بشربة ماء وهذا مسكين. ربما تمضي سنة سنوات وقلبه لا يتحرك وهذه مصيبة والعياذ بالله. ويموت هذا ويموت هذا وهما متهاجران - 00:20:00
ولا شك ان من اسباب ذلك الجهل بهذه الاحكام العظيمة ومن تذكر الخبر السابق ايضا ارجو ارجو او ارجو هذين حتى يصطلحا فان هذا يزلزل القلب فيه الخوف فيرجع خشية ان يموت على مثل هذه الحال. وثبت في الصحيحين جاء من حديث انس من حديث ام سلمة انه - 00:20:20
عليه الصلاة والسلام هجر نساءه شهرا. قال بعض العلماء كالخطاب هجر الرجل اهله. واولاده لا تقدم وانه يجوز. لكن هذا فيه نظر. والاقرب ان حكم الهجر حكم الاجر بهذا القدر في كل الاحوال. هجر رجل زوجته والزوجة زوجها. كذلك الرجل مع اولاده - 00:20:50
فهذا الهجر او هذا الحكم شامل لهذه الحالة. وما جاء من اخبار اخرى فان هجر النبي عليه الصلاة والسلام ومن هذا الباب لانه وقع منهن رضي الله عنه امر اقتضى ان يهجرهن ان يهجرهن - 00:21:20
فهذا الهجر ليس من جنس الهجر الذي يهجره الانسان اخاه في امر من امور الدنيا فكل ما ورد من هذا فهو محفور على هذه الاخبار. كذلك ما وقع من عائشة رضي الله عنها كما البخاري حينما هجرت الزبير. وآآ - 00:21:40
وكانت حلفت بذلك في قصة طويلة في الصحيح فكان يرى اجري الله عنها انه قال قولا في حقها لما قال والله لاحجرن عليها. لما ارادت او صنعت امرا اما من امر البيع ونحو ذلك - 00:22:00
فبلغها ذلك فغضبت رضي الله عنها ورأت ان هذا نوع من العقوق لها وكيف يقول هذا؟ ما ندم عبدالله بن وهي ان نذرت ذلك الا تكلمه فهو من هذا الباب كما تقدم - 00:22:20
نعم - 00:22:40